المجلس البلدي

إعداد: بداح العنزي b_alenzi@hotmail.com

رسمياً صدور تعديلات قانون البلدية.. المجلس الحالي مستمر إلى حين تعيين آخر

مجلس بلدي جديد.. 12 عضواً معيناً لمدة عامين

- يجب أن يكون المعينون كويتيين بصفة أصلية ولا يقل عمرهم عن 30 عاماً وحاصلين على مؤهل جامعي هندسة أو عمارة أو تخصص يتوافق مع العمل البلدي
- المرسوم يحدد رئيس «البلدي» ونائبه والمكافأة المقررة لهما ولأعضاء المجلس
- يجوز بمرسوم إنهاء مدة المجلس أو إعادة تشكيله أو استبدال أي من أعضائه قبل انتهاء مدته
- جواز تمديد عمل «البلدي» لمدة 6 أشهر أو لحين تعيين المجلس الجديد أيهما أقرب
- المجلس يختص بقبول الاستقالة من العضوية وتقدم كتابة إلى الرئيس لعرضها في أول جلسة

صدر في ملحق الجريدة الرسمية «الكويت اليوم» المرسوم بقانون رقم 59 لسنة 2026 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 33 لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت، ونصت مواده على الآتي:

مادة أولى

يستبدل بنصوص المواد 4، 6، 7، 13، 14، 26 من القانون رقم 33 لسنة 2016 المشار إليه النصوص الآتية:

مادة 4

يتألف المجلس البلدي من 12 عضوا يعينون بمرسوم، ويشترط أن تتوافر فيهم الشروط الآتية:
1 ـ أن يكون كويتي الجنسية بصفة أصلية وفقا للمرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 المشار إليه.
2 ـ ألا تقل سنه يوم التعيين عن 30 سنة ميلادية.
3 ـ أن يكون حاصلا على مؤهل جامعي في تخصص الهندسة أو العمارة أو تخصص يتوافق مع العمل البلدي.
4 ـ ألا يكون سبق الحكم عليه بحكم بات في جناية أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو في إحدى جرائم الإفلاس بالتدليس أو جريمة المساس بالذات الإلهية أو الأنبياء أو الذات الأميرية ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

ويحدد مرسوم التعيين رئيس المجلس ونائبه، كما يحدد المكافأة المقررة لهما ولأعضاء المجلس.

مادة 6

مدة المجلس سنتان ميلاديتان، تبدأ من تاريخ أول اجتماع له، ويجب دعوة المجلس إلى الانعقاد خلال 15 يوما من تاريخ صدور مرسوم التعيين، وتكون الدعوة إلى انعقاد الجلسة الأولى للمجلس بقرار من الوزير ويجوز بمرسوم إنهاء مدة عمل المجلس، أو إعادة تشكيله أو استبدال أي من أعضائه قبل انتهاء مدته، ويكمل الأعضاء الجدد المدة سلفهم.

كما يجوز بمرسوم تمديد مدة عمل المجلس لمدة 6 أشهر أو لحين تعيين المجلس الجديد، أيهما أقرب.

مادة 7

يؤدي العضو قبل مباشرة أعماله اليمين التالية في جلسة علنية أمام المجلس: «أقسم بالله العظيم أن أحترم الدستور وقوانين الدولة، وأذود عن مصالح الشعب وأمواله، وأن أؤدي أعمالي بالأمانة والصدق».

مادة 13

إذا خلا مقعد عضو أعلن المجلس ذلك في أول جلسة له بعد خلو المقعد، ويجب تعيين من يحل محله خلال 30 يوما من تاريخ إعلان ذلك الخلو، ويكمل العضو الجديد مدة سلفه، ولا يتم شغل المقاعد الشاغرة إذا كانت المدة الباقية لا تتجاوز 6 أشهر إلا إذا زادت المقاعد الشاغرة على 5 مقاعد.

ويعتبر عضو المجلس البلدي مستقيلا من المجلس في حال قدم طلب ترشحه للانتخابات البرلمانية.

مادة 14

المجلس البلدي هو المختص بقبول الاستقالة من العضوية.

وتقدم الاستقالة كتابة إلى رئيس المجلس لعرضها على المجلس في أول جلسة تالية لتقديمها، وتعتبر نهائية من وقت تقرير المجلس قبولها، وإذا لم يبت في الاستقالة خلال شهر من تاريخ تقديمها تعتبر مقبولة بحكم القانون من اليوم التالي لانتهاء هذه المدة، وعلى المجلس أن يعلن خلو المقعد في أول جلسة له بعد تحقق هذا الخلو، وللعضو أن يعدل عن استقالته قبل صدور قرار المجلس بقبولها أو قبل اعتبارها نهائية بحسب الأحوال.

ويتبع ذات الإجراء في حالة استقالة أي من رئيس المجلس أو نائبه، وذلك مع مراعاة أنه في حالة استقالة رئيس المجلس فيجب أن تقدم إلى المجلس البلدي.

ومع مراعاة حكم المادة من هذا القانون يصدر مرسوم تعيين عضو آخر ليحل محل العضو المستقيل خلال 15 يوما من تاريخ قبول الاستقالة.

مادة 26

يجوز للمجلس أن يشكل من بين أعضائه لجانا دائمة أو مؤقتة حسب حاجة العمل، وذلك بما يحقق أهدافه واختصاصاته.

ويجوز لأي من اللجان إذا اقتضت طبيعة أعمالها أن تشكل لجنة فرعية من بين أعضائها لمتابعة موضوعات محددة.

وتحدد اللائحة الداخلية للمجلس اختصاصات هذه اللجان وتنظيم عملها وآلية انعقاد اجتماعاتها وإصدار توصياتها وقراراتها.

مادة ثانية

يستمر المجلس البلدي القائم قبل العمل بأحكام هذا المرسوم بقانون في ممارسة اختصاصاته، وذلك إلى حين تعيين مجلس جديد وفقا لأحكام هذا المرسوم بقانون.

مادة ثالثة

تلغى الفقرة الأخيرة من المادة 19، والمواد 5، 8، 9، 11، 27، 28، 29 من القانون رقم 33 لسنة 2016 المشار إليه.

كما يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا المرسوم بقانون.

مادة رابعة

على رئيس مجلس الوزراء، والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ أحكام هذا المرسوم بقانون، وينشر في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

المذكرة الإيضاحية

ونصت المذكرة الإيضاحية للمرسوم بقانون على الآتي: لما كان المجلس البلدي هو مجلس فني خدمي يستلزم بطبيعته وجود كفاءات فنية تسهم في تطوير العمل البلدي، إلا أن التجارب العملية كشفت عن ضعف أداء بعض الأعضاء المنتخبين نتيجة عدم اختصاصهم وإلمامهم بالعمل البلدي الذي يحتاج إلى تخصصات فنية قد تتصادم مع ما تفرزه الانتخابات من وصول بعض الأعضاء غير الأكفاء لهذا العمل، مما يؤدي إلى عدم تطور أداء العمل في البلدية، وظهرت الحاجة لتعديل تشكيل ذلك المجلس بما يتناسب مع رؤية الدولة في هذا المجال.

وانطلاقا مما تقدم، وإذ صدر الأمر الأميري بتاريخ 10/5/2024، ونصت المادة 4 منه على أن «تصدر القوانين بمراسيم بقوانين» لذا أعد مرسوم بقانون المماثل بتعديل بعض أحكام القانون رقم 33 لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت.

وتضمن المرسوم بقانون المماثل أربع مواد، نصت المادة الأولى منها على استبدال نصوص المواد 4، 6، 7، 13، 14، 26 من القانون 33 لسنة 2016 المشار إليه، حيث تم استبدال نص المادة 4 منه بما يضمن أن يكون تشكيل المجلس البلدي من 12 عضوا يعينون بمرسوم، تتوافر فيهم اشتراطات محددة، تتمثل أن يكون كويتي الجنسية بصفة أصلية وفقا للمرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية، وألا تقل سنه يوم التعيين عن 30 سنة ميلادية، وأن يكون حاصلا على مؤهل جامعي في تخصص الهندسة أو العمارة أو تخصص يتوافق مع العمل البلدي وألا يكون قد سبق الحكم عليه بحكم بات في جناية أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو في إحدى جرائم الإفلاس بالتدليس أو جريمة المساس بالذات الإلهية أو الأنبياء أو الذات الأميرية ما لم يكن قد رد إليه اعتباره، كما نصت ذات المادة على أن يحدد مرسوم التعيين رئيس المجلس ونائبه والمكافآت المقررة لهما ولأعضاء المجلس.

وحددت المادة 6 المستبدلة مدة المجلس البلدي بسنتين تحسب كل سنة منها بالأشهر الميلادية 12 شهرا، وبينت أنه يجب دعوة المجلس إلى الانعقاد خلال خمسة عشر يوما من تاريخ صدور مرسوم التعيين، على أن تكون الدعوة إلى انعقاد الجلسة الأولى للمجلس بقرار من الوزير المختص بشؤون البلدية، وأجازت فقرتها إنهاء مدة عمل المجلس قبل انتهاء السنتين المشار إليها، أو إعادة تشكيل جميع أعضاء المجلس أو استبدال أي منهم خلال هذه المدة، على أن يكمل العضو المعين الجديد المدة المتبقية لمن حل محله ـ سواء تمت إعادة تشكيل المجلس بالكامل أو استبدال عضوية أي منهم بآخر ـ وذلك حال اقتضت المصلحة العامة ذلك، على أن يكون جميع ذلك بمرسوم، وأوضحت فقرتها الأخيرة أنه يجوز تمديد مدة عمل المجلس لـ 6 أشهر أخرى، أو لحين تعيين المجلس الجديد أيهما أقرب، على أن يكون ذلك بمرسوم أيضا.

كما بينت المادة 7 المستبدلة اليمين التي يؤديها العضو المعين.

وتماشيا مع المادة 4 المشار إليها جاءت المادة 13 بنصها الجديد، مبينة أنه في حالة خلو مقعد أحد الأعضاء المعينين أعلن المجلس ذلك في أول جلسة بعد خلو المقعد، ويجب تعيين من يحل محله خلال 30 يوما من تاريخ إعلان ذلك الخلو، ويكمل العضو الجديد مدة سلفه، ولا يتم شغل المقاعد الشاغرة إذا كانت المدة الباقية لا تتجاوز 6 أشهر إلا إذا زادت المقاعد الشاغرة على 5 مقاعد ويعتبر عضو المجلس البلدي مستقيلا من المجلس في حال قدم طلب ترشيحه للانتخابات البرلمانية.

ونصت المادة 14 المستبدلة على تحديد الإجراءات المتعلقة باستقالة رئيس المجلس أو نائبه أو أحد الأعضاء، مبينة أنه يصدر مرسوم بتعيين عضو آخر ليحل محل العضو المستقيل خلال 15 يوما من تاريخ قبول الاستقالة.

كما أجازت المادة 26 بعد استبدالها للمجلس تشكيل لجان ـ دائمة أو مؤقتة ـ من بين أعضائه، بما يساعده على تحقيق أهدافه واختصاصاته، مع ترك أمر تحديد عدد أعضاء كل لجنة واختصاصاتها ونظام عملها للائحة الداخلية للمجلس.

ونصت المادة الثانية من مرسوم بقانون المماثل على أن يستمر المجلس القائم قبل العمل بأحكامه في ممارسة اختصاصاته إلى حين تعيين مجلس جديد بما يتفق وأحكام هذا المرسوم بقانون.

وألغت المادة الثالثة من مرسوم بقانون المماثل الفقرة الأخيرة من المادة 19 والمواد 5، 8، 9، 11، 27، 28، 29 من القانون 33 لسنة 2016 المشار إليه، كما ألغت كل حكم يخالف أحكامه.

وألزمت مادته الرابعة رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ أحكامه، ونشره في الجريدة الرسمية، وحددت تاريخ سريانه من هذا النشر.

المركز العلمي: انطلاق برنامج التطوع الصيفي 14 يونيو

حنان عبدالمعبود

أعلن المركز العلمي عن إطلاق برنامج التطوع الصيفي لعام 2026، خلال الفترة من 14 يونيو إلى 20 من أغسطس المقبلين والذي يأتي في إطار تمكين الشباب الكويتي من اكتساب الخبرات العملية والمهارات المهنية.

وأكد نائب المدير العام لتجربة الزوار في المركز محمد السنعوسي أن هذا العام يشهد الاحتفال بمرور 25 عاما على برنامج التطوع في المركز العلمي الذي شكل على مدى سنوات منصة ملهمة للشباب الكويتي لاكتساب الخبرات العملية وبناء المهارات وتعزيز قيم العطاء والعمل الجماعي. وقال السنعوسي إن إقامة البرنامج تتزامن مع احتفال المركز بمرور 25 عاما على إطلاق البرنامج ويعد إحدى المبادرات المجتمعية الرائدة التي ساهمت خلال تلك السنوات في تأهيل وتمكين آلاف الشباب الكويتي وتوفير فرص تطوعية وتعليمية لهم وصقل مهاراتهم وتعزيز روح المبادرة والمسؤولية المجتمعية لديهم. وأكد إيمان المركز بأهمية الاستثمار في طاقات الشباب وتمكينهم من اكتساب الخبرات العملية في بيئة مهنية محفزة، «لذلك نحرص سنويا على إطلاق برامج تطوعية تتيح للمشاركين فرصة تطوير مهاراتهم والمساهمة في خدمة المجتمع»، مضيفا نفخر أيضا بتعاوننا مع الجهات الوطنية الشريكة في هذا البرنامج، ما يعكس تكامل الجهود بين المؤسسات المختلفة لدعم الشباب الكويتي وتعزيز ثقافة العمل التطوعي لديهم بما ينسجم مع رسالة المركز العلمي في بناء جيل واع ومبادر وقادر على صناعة الأثر الإيجابي.

وأشار إلى أن البرنامج يهدف كذلك إلى إتاحة الفرصة أمام الشباب للمشاركة في بيئة عمل تعليمية وتفاعلية داخل مرافق المركز العلمي المختلفة بما يسهم في تطوير مهارات التواصل والعمل الجماعي وتحمل المسؤولية إلى جانب تعزيز ثقافة التطوع والعمل المجتمعي لدى المشاركين، مبينا أن المتطوعين سيشاركون في عدد من الإدارات والمرافق التشغيلية بالمركز العلمي للمساهمة في تنظيم الأنشطة والفعاليات الصيفية واستقبال الزوار ودعم البرامج التعليمية والتوعوية إضافة إلى المساهمة في تقديم تجربة مميزة لزوار المركز خلال موسم الصيف.

الفرق الفائزة ستمثل الكويت في المراحل الإقليمية والدولية المقبلة

«الموهبة والإبداع» يختتم تصفيات مسابقة ROBOMission التابعة للأولمبياد العالمي للروبوت

كونا: أعلن مركز صباح الأحمد للموهبة والإبداع، أحد مراكز مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، اختتام التصفيات المحلية لمسابقة ROBOMission التابعة للأولمبياد العالمي للروبوت التي نظمها المركز بصفته الشريك الاستراتيجي والمنظم الرسمي للمسابقة في الكويت بالتعاون مع الممثل المحلي للأولمبياد العالمي للروبوت.

وقال المركز في بيان صحافي إن المسابقة شهدت مشاركة متميزة لطلبة المرحلتين المتوسطة والثانوية ضمن فئات Elementary وJunior وSenior عقب خضوعهم لبرنامج تدريبي مكثف في الفترة بين 10 و20 الجاري شمل تدريبات عملية وتطبيقية بمجالات الروبوتات والبرمجة والتفكير الهندسي. وأوضح أن الهدف من ذلك تنمية مهاراتهم التقنية وتعزيز قدراتهم الابتكارية وفق المعايير الدولية المعتمدة، حيث تنافس المشاركون في تنفيذ مهام روبوتية تحاكي تحديات واقعية ما عكس مستوى متقدما من الإبداع والتميز التقني لدى الطلبة المشاركين. وأضاف أن نتائج المسابقة أسفرت عن فوز عدد من الطلبة ضمن الفئات المختلفة هم في فئة Elementary من 8 إلى 12 سنة كوثر البلوشي ومحمد الصراف وفئة Junior من 11 إلى 15 سنة سعود الخالدي وعبدالوهاب الصلال وعبدالرحمن الرفاعي وفئة Senior من 14 إلى 19 سنة جاسم الصلال وعبدالمحسن الوزان وسليمان الدليمي.

وبين المركز أن الفرق الفائزة ستمثل الكويت في المراحل الإقليمية والدولية المقبلة من الأولمبياد العالمي للروبوت وصولا إلى النهائيات الدولية المقرر إقامتها في سان خوان خلال الفترة من 8 إلى 10 ديسمبر المقبل.

وأشار إلى استمرار جهوده في دعم الطلبة الموهوبين وتمكينهم في المجالات العلمية والتقنية وترسيخ ثقافة الابتكار والإبداع بما ينسجم مع توجهات الكويت نحو الاستثمار في الطاقات الشبابية وإعداد جيل قادر على المنافسة عالميا في مجالات التكنولوجيا والروبوتات.

الطلبة الفائزون في المسابقة

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ١٨/٦/٢٠٢٦ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/١١٣ بيوع/٣.
المرفوعة من: نادية خالد فليج الفليج
ضد: ١- وداد خالد فليج الفليج ٢- صلاح خالد فليج الفليج ٣- تهاني خالد فليج الفليج ٤- انتصار خالد فليج الفليج ٥- جلا خالد فليج الفليج ٦- وليد خالد فليج الفليج ٧- ورثة المرحوم / سليمان خالد الفليج العلي الفليج وهم: ٨- فليج سليمان خالد فليج الفليج ٩- داود سليمان خالد الفليج ١٠- نبال سليمان خالد فليج الفليج ١١- نبال راشد إبراهيم الفليج ١٢- سلمى حسن سلامه عياد ١٣- شركة أولاد خالد الفليج للتجارة العامة والمقاولات ١٤- شركة ريم العقارية ١٥- البنك الأهلي الكويتي ١٦- الشركة الشرقية للاستثمار العقاري ١٧- شركة الغني للتجارة العامة ١٨- غريللي عبدالوهاب الغريللي ١٩- رياض عبدالحميد مسفر المسافر ٢٠- هاشم أحمد سيد عبدالعزيز الرفاعي ٢١- محمد عيسى محمد حسن

أولاً: أوصاف العقار (وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة)
عقار الوثيقة رقم (١٦٢٥/٢٠٠٧) الواقع في منطقة مدينة الكويت المنطقة التجارية المركزية - قسيمة رقم (١٧) قطعة رقم (٢) من المخطط رقم (م/٢٤٦٧١) ومساحته (٣٨.٢٥م٢) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره /٥٤٠٠٠٠ د.ك (خمسمائة وأربعون ألف دينار كويتي) ووصفه دكان للاستعمال التجاري ضمن منطقة منظمة.
ملاحظة: العقار مكون من سرداب + أرضي + ميزانين + أول.
● المعاينة: بجلسة ٢٠٢٠/١٢/١ قمنا وبمعاونة السيد خبير الدراية بالإدارة السيد خالد الجريوي بالانتقال إلى العين موضوع النزاع بمنطقة قبلة - قطعة ٢ شارع الخليج العربي قسيمة رقم ١٧ محل رقم (١٧) في البلوك رقم ٣ بحضور وارشاد وكيلة المدعية وبحضور وكيل المدعى عليهم الثالث والرابع والثامن والتاسع والحادي عشر وهو أيضا وكيل المدعى عليها (وداد خالد فليج الفليج) وتخلف باقي المدعى عليهم عن الحضور حيث تمت المعاينة على النحو التالي:
العقار موضوع النزاع عبارة عن دكان للاستعمال التجاري مطابق للمواصفات الخاصة والعامة للوثيقة رقم ٢٠٠٧/١٦٢٥ بمساحة ٣٨.٢٥م٢.
يقع العقار في بلوك رقم ٣ ، التكسية الخارجية سيجما والتكييف وحدات، والأرضية باركيه، توجد مواقف أمام المحل.
العقار يتكون من سرداب وأرضي وميزانين، العقار بالتفصيل:
السرداب به مدخل و هو عبارة عن مكتب
الأرضي به مدخل وبلكونة وهو عبارة عن مكتب والميزانين عبارة عن مكتب + حمام .
افادت وكيلة المدعية بأن الحائز الفعلي للعقار هي شركة أولاد خالد الفليج وهو مؤجر للسيد نجيب عبد العزيز الفليج منذ ٢٠١٩/٥/١ بايجار شهري ٦٠٠ د.ك وهو مستغل من نفس الشخص قبل هذا التاريخ في سنوات ، وان الشركة هي المسؤولة عن أخذ الايجار.
قام السيد خبير الدراية بمعاينة العقار تمهيدا لتقديم التقرير الخاص بتقدير قيمة العقار وتقدير قيمة الريع منذ وفاة المورث.

ثانياً: شروط المزاد:
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.
تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».
المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٣/٦/٢٠٢٦ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/١٧٨ بيوع/٥.
المرفوعة من: ١- محمد مختار عباس باقر ٢- علي مختار عباس باقر ٣- معصومة مختار عباس باقر ٤- فاطمة مختار عباس باقر ٥- أمل مختار عباس باقر
ضد: ١- عباس مختار عباس باقر ٢- حسين مختار عباس باقر ٣- حسن مختار عباس باقر ٤- بلدية الكويت - خصم مدخل

أولاً: أوصاف العقار وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة
عقار الوثيقة رقم (١٩٨٠/٢٧٥٤) الواقع في منطقة العمرية - قسيمة رقم (٤٤) قطعة (٥) نموذج (١٠١ع ج) من المخطط رقم (م/٢٦٦٨٧) ومساحته (٦٠٠م٢) ، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (٣٩٦٩٠٠ د.ك) (ثلاثمائة وستة وتسعون ألفا وتسعمائة دينار كويتي).
●● وورد بشهادة الأوصاف:
العقار سكن خاص مكون من أرضي وجزء من الأول وسطح وتوجد المخالفات التالية: مواد خفيفة بالسطح والأحواش وتم عمل محضر مخالفة بناء رقم ١٤٠٨٥.
●● ووفقا لما ورد بتقرير الخبير:
العقار موضوع النزاع الكائن بمنطقة العمرية قطعة ٥ شارع ٣ منزل ٥ قسيمة رقم ٤٤ ويحمل رقماً آلياً ١٢٦٨٤٧٣٧ وذلك بارشاد وحضور وكيل المدعين وتخلف المدعى عليهم جميعا عن الحضور على الرغم من حضور وكيل المدعى عليه الثاني في الجلسة المحددة بالادارة قبل الانتقال وبرفقة خبير الدراية من الإدارة السيد/ خالد الجريوي وتمت المعاينة على النحو التالي:
١- العقار موضوع الدعوى يحمل وثيقة رقم/١٩٨٠/٢٧٥٤ وبمساحة ٦٠٠م٢ طبقا للوثيقة المقدمة من قبل وكيل المدعين. ٢- العقار موضوع الدعوى عبارة عن سكن خاص بحالة إنشائية قديمة ويطل على شارعين بطن وظهر شارع رئيسي وشارع داخلي ويحده من اليمين والشمال جيران والخلف والكساء الخارجي طابوق جيري وله عدد مدخلين خارجيين من الواجهة الرئيسية ومدخل من الخلف، كما يقع العقار في موقع قريب من الخدمات والمخارج.
٣- العقار موضوع الدعوى مكون من دورين وسطح (دور أرضي + دور أول سطح) وحوش في المدخل الرئيسي به عدد (٣) ملاحق وحوش من الخلف به ملحقان وعدد (٤) مداخل للبيت نفسه من الجانبين ومن الأمام والخلف ويوجد عدد (٢) مواقف سيارات من الواجهة الرئيسية والشارع الخلفي وكما أرشد وكيل المدعين عن مكونات العقار وهي بالتفصيل كالآتي:
● الدور الأرضي مكون من عدد (٢) صالة + عدد (٢) غرفة + مطبخ رئيسي + حمام مع مغاسل + حمام آخر + مخزن + ممر ودرج يؤدي للأدوار العليا. الدور الأول مكون من: غرفة + حمام منفصل + عدد (٤) أبواب مغلقة تعذر على وكيل المدعين فتحها أو وصفها لعدم وجود المفاتيح. ● السطح مفتوح. يوجد درج خارجي يؤدي إلى الدور الأول. ● التكييف وحدات ومراوح. ● يوجد حوش في المدخل الرئيسي به ملحق مكون من مطبخ خارجي وحمام وغرفة خارجية ومخزن ويوجد أيضا ملحقان آخران مغلقان. ● يوجد حوش آخر من الخلف به ملحقان مغلقان. تبين للخبرة أن العقار موضوع الدعوى غير مستغل من أحد وكما أفاد وكيل المدعين بأن أطراف الدعوى غير مستغلين للعقار حاليا. قام السيد خبير الدراية بمعاينة العقار تمهيدا لتقدير قيمته وتقديم التقرير الخاص بذلك وكما قام بالاطلاع على ملف الدعوى وما به من مستندات.

ثانياً: شروط المزاد:
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.
تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».
المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

إعلان دعوة
لحضور الجمعيات العمومية العادية
لشركة طارق البسام للمقاولات الإنشائية

تتشرف إدارة الشركة بدعوة السادة الشركاء الكرام لحضور اجتماعات الجمعيات العمومية العادية للشركة عن السنوات المالية المنتهية في 2023/12/31 و2024/12/31 و2025/12/31، وذلك يوم الثلاثاء الموافق 2026/06/16 بمقر الشركة الكائن في حولي - شارع ابن خلدون قسيمة 14603 - مكتب رقم 24، وفق المواعيد التالية:
- الجمعية العمومية العادية للسنة المالية المنتهية في 2023/12/31 وذلك في تمام الساعة 10:00 صباحاً.
- الجمعية العمومية العادية للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 وذلك في تمام الساعة 11:00 صباحاً.
- الجمعية العمومية العادية للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 وذلك في تمام الساعة 12:00 مساءً.

وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي لكل سنة مالية:
أولاً: سماع تقرير مراقب الحسابات عن السنة المالية المعنية والمصادقة عليه.
ثانياً: مناقشة البيانات المالية عن السنة المالية المعنية والمصادقة عليها.
ثالثاً: تعيين أو إعادة تعيين مراقب حسابات الشركة للسنة المالية التالية وتفويض الإدارة بتحديد أتعابه.

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصة في العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٢/٦/٢٠٢٦ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٣٦ بيوع/١
المرفوعة من: فيصل محمد إبراهيم الهاجري
ضد: ١- معالي محمد جاسم الديبان ٢- بيت التمويل الكويتي (خصم مدخل) ٣- بنك الائتمان الكويتي (خصم مدخل) ٤- فايزة محمد عبدالله علي ٥- نصار زيار فهد الفضلي ٦- نوره تركي ذيب الهاجري ٧- وكيل وزارة الكهرباء والماء بصفته (خصم مدخل)

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)
حصة مشاع قدرها ٥٠٪ والذي يمثل نصف عقار الوثيقة رقم (٢٠٠٨/١٣٢٢٧) الكائن بمنطقة (هدية) قسيمة رقم (٢٥١) قطعة رقم (٢) من المخطط رقم (م/٢٩٧٠٠) من مساحته الاجمالية (٨٠٠م ٢) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي وقدره (٢٨٣٥٠٠ د.ك) مائتان وثلاثة وثمانون ألفاً وخمسمائة دينار كويتي نظير الحصة المعروضة للبيع.
●● ووفقا لما ورد بشهادة الأوصاف:
- العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول والعقار مطابق للمخطط.
●● ووفقا لما ورد بتقرير الخبير:
العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات للوثيقة رقم ٢٠٠٨/١٣٢٢٧
وهو عبارة عن فيلاتين متلاصقتين حيث يمتلك الخصوم بالمشاع مساحة ٤٠٠م ٢.
عقار موضوع النزاع عبارة عن منزل سكن خاص متوسط البناء وقد تبين للخبرة أنه مؤجر.
• الكساء الخارجي للعقار عبارة عن سجما.
• موضوع النزاع عبارة عن قسيمة على شارع واحد وسكة. وقد أرشد المدعي على الجزء المخصص للطرفين وهو البناء الخلفي الذي يطل على السكة.
• يتكون العقار بحسب التفصيل التالي:
• الدور الأرضي يتكون من صالة، مطبخ ، مغاسل وحمام، غرفة خادمة مع حمامها، غرفة سائق وحمامها، غرفة غسيل ، وكما يوجد مدخلان للعقار وهو الباب الرئيسي للصالة والباب الجانبي الى المطبخ في الدور الأرضي.
الدور الأول يتكون من غرفتين ماستر مع حمامهما وغرفة عدد (٢) وصالة.
بالسطح فقط مكائن التكييف المركزي للعقار.
يوجد حوش أمام الباب الرئيسي.
أرضيات العقار سيراميك.

ثانياً: شروط المزاد:
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.
تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».
المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية